



## برنامج (أخلاق اجتماعية)

الدكتور محمد خير الشعال

<http://dr-shaal.com>

### الحلقة الثانية عشرة: اللباس والزينة

#### لباس المرأة في الشريعة الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أرحب بكم -أيها الإخوة المستمعون- في برنامجكم "أخلاق اجتماعية"، نتدارس فيه بعض الأخلاق الاجتماعية، الإيجابية منها والسلبية، لنبيّن حسنّها، ونحذّر من قبيحها وسيئها.

كنت بدأت معكم في الحلقة الماضية حديثاً عن اللباس في الإسلام، فتحدثت معكم عن لباس الرجل في الشريعة الإسلامية، واليوم نتابع ما بدأنا به، ونتحدث عن لباس المرأة في الشريعة الإسلامية

اللباس نعمة وميزة ومنة وآية من آيات الله، قال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي

سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦]

إن ستر الجسد حياءً ليس مجرد اصطلاح وعرف بيئي كما يزعم بعض المتعالمين لكنه فطرة مركوزة في الإنسان ثم هي شريعة أنزلها الله للبشر بدليل أن آدم عليه السلام وزوجه لما نزلا من الجنة وبدت لهما سوءاتهما بادرا مسرعين لستر عوراتهما لأن الفطرة تدعو الإنسان السوي إلى ستر العورة ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا

أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: 22]

وإن من نِعَم الله على الإنسان في الدنيا والآخرة حفظه مستور العورة في ثياب لائقة ﴿إِنَّ لَكَ  
 أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه:118]، ومن خذلان الشيطان للإنسان وسخريته به أن ينزع عنه لباسه  
 الساتر، قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِهِمَا إِنَّهُ  
 يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف:27]

هذا وقد وقعت يدي على كتاب مؤلف من خمس مئة وخمسين صحيفة حمل عنوان "اللباس  
 والزينة في الشريعة الإسلامية"، وهذا الكتاب هو عبارة عن رسالة دكتوراه، فأحببت أن  
 اختصر لكم هذا الكتاب.

تَرُدُّ على اللباس الأحكام التكليفية الأربعة التالية: (الفرض، والسنة، والكراهة، والتحريم)،  
 وأخبرتكم متى تكون هذه الأحكام عند الرجال، واليوم أحدثكم عن وقوع هذه الأحكام على لباس  
 المرأة.

### ✓ أولاً: اللباس المفروض:

هو ما يستتر العورة ويقي الحر والبرد، والعورة في اللغة مشتقة من العور والعور هو  
 النقص وما يستقبح إظهاره، تقول كلمة عوراء يعني ناقصة ومنه عور العين لنقص في إحدى  
 العينين.

أما العورة في الشرع فهي كل ما حرم الله تعالى كشفه أمام من لا يحل نظره إليه جاء وقال  
 النبي ﷺ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ» [مسلم  
 والترمذي]

وقال النبي ﷺ: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ  
 رَبِّهَا» [الترمذي]

### - ماذا يجب على المرأة أن تستتر من جسدها؟

أجمع علماء المسلمين على وجوب ستر جسد المرأة ما عدا الوجه والكفين، واختلفوا في  
 الوجه والكفين، فذهب الحنابلة وبعض الشافعية إلى وجوب سترهما، مستدلين بأدلة عديدة منها

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: 31] وقالوا: الوجه أزين ما في المرأة، فلذلك

لا بد من ستره وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: 53]

واستدلوا بنهي الشارع للمرأة لها عن ستر وجهها في الصلاة وعند الإحرام، قالوا: مفهوم المخالفة: "أنها كانت تستره قبل الصلاة وقبل الإحرام".

لكن باقي الفقهاء ذهبوا إلى جواز كشف الوجه والكفين في غير زمن الفتنة، واشتداد الشهوة، مستدلين بأدلة منها حديث عائشة أن أختها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلَحْ أَنْ يَرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا، وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفْيِهِ» [أبو داود]

ويرتبط بلباس المرأة المفروض فروع أربعة:

- **الفرع الأول: لباس المرأة المفروض أمام الرجال الغرباء:** وهو ما سبق الحديث عنه بوجوب ستر المرأة جسدها كله إلا الوجه والكفين، وفي قول مع الوجه والكفين.

- **الفرع الثاني: لباس المرأة المفروض أمام النساء:** فرق العلماء بين النساء الصالحات وغير الصالحات، فقالوا: المرأة غير الصالحة تُعامل معاملة الرجل؛ لأن هذه المرأة لا تتورع أن تصف مفاتن أو محاسن المرأة المسلمة للرجال الغرباء، أما المرأة الصالحة فعورة المرأة أمامها من السرة إلى الركبة.

- **الفرع الثالث: لا يكون اللباس ساتراً حتى يستر اللون والحجم:** فإن أظهرهما أو أظهر أحدهما فليس بساتراً.

- **الفرع الرابع: الستر عبادة:** لتعلم المرأة أنها تتعبد الله تعالى بلباسها الساتر كما تتعبد الله بصلاتها وصومها وصدققتها وحجها، وهي مأجورة بسترها مبرورة، وكم نالت نساءً رتباً عالية عند الله تعالى بسترها وعفافها

وفي قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ بِتَرَجٍ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ إشارة إلى أن جاهلية ثانية

ستعود لتخرج فيها النساء إلى الشوارع كاسيات عاريات متبرجات، والإسلام لا يرضى هذا ولا يقبله للمسلمين لما فيه من مفسد ومخاطر.

✓ **ثانياً: اللباس المسنون:**

وهو ما يحصل به إظهار النعمة، ويسن في اللباس التيامن، ويسن التصديق بالثوب القديم إن لم يكن لك به حاجة، ويسن الدعاء عند ارتداء الثوب: «اللهم لك الحمد أنت كسوتني أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له».

### ✓ ثالثاً: اللباس المكروه:

يُكرَه ثوب التكبر والخيلاء؛ وأن ترتدي المرأة ثوباً تباهي به أقرانها، وتتكبر عليهم.

ويُكرَه ثوب السرف، وقد بلغني أن ثوباً يباع بست مئة ألف ليرة سورية نصف مليون، لا شك أن هذا سرف في زمانٍ بعض الناس لا يجدون فيه طعاماً ولا شراباً، قال رسول الله ﷺ: **«كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة»** [البخاري]، وقال ابن عباس: كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف ومخيلة، ويكره للرجل والمرأة لبس نعلٍ لها صوت أو المشي بنعلٍ واحدة، قال النبي ﷺ: **« لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ »** [مسلم].

### ✓ رابعاً: اللباس المحرم:

هو اللباس الذي يكشف العورة واللباس الذي تتشبه فيه النساء بالرجال، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: **«لَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»** [أبو داود وابن ماجه]

قال رسول الله ﷺ: **«إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»** [مسلم]

إلى لقاء آخر أستودعكم الله، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته